

أثر ابن قتيبة في رأي القائلين باستحالة ترجمة القرآن الكريم

أ. عبد القادر تواتي**

جامعة أكلي محند اولحاج، البويرة

مقدمة: لا خلاف حول أهمية الترجمة وفائدتها، فضلها في التواصل بين الأمم والشعوب لا ينكر، ودورها في التلاقح بين الحضارات لا يجحد، وأثرها في التفاعل بين الثقافات أخذًا وعطاءً لا يدفع، ووجه الحاجة إليها في المجالات العلمية وغير العلمية بين ظاهر لا يحتاج إلى كثير كلام. إنما ينشأ الجدل، ويحتدم الخلاف، وتتعدد الآراء إذا أردنا أن نغوص في حقيقة الترجمة، فننتحدث عن مفهومها، وأنواعها، وشروطها، وإمكانها، وعلاقة النص بعد ترجمته في اللغة الهدف بأصله قبل الترجمة من حيث ألفاظه ومعانيه، وخصائص اللغتين: لغة الأصل المنقول عنها، واللغة الهدف المنقول إليها. وقد لا تكون المشكلة هنا أيضا - مهما كبرت - عائقا أمام المترجمين؛ إذا تعلق الأمر بالترجمة العلمية التي تهتم بنقل العلوم والقوانين والوثائق المنضبطة، حيث يسهل حصر معانيها، والإحاطة بمقاصد أصحابها، لكن المشكلة الحقيقية التي يعانيتها المختصون في هذا المجال فضلا عن غيرهم من المبتدئين تكمن في الترجمة التي تسمى الأدبية، إذ يذهب كثير من المختصين إلى أن ترجمة النصوص الأدبية ترجمة دقيقة أمر مستحيل وأما ما يتداوله الناس مما يسمونه ترجمات لبعض الأعمال الأدبية فمبني على ضرب من التسامح في نقل معاني الأصل وأغراضه. وقد يعمن بعضهم في التشكيك في جهود المترجمين فيرى

أن الترجمة خيانة، والمترجم خائن خَوَان¹. ذلك أمر الترجمة المتعلقة بالنصوص الأدبية البشرية بما فيها من تعقيد وصعوبة أما إذا رُمنا ترجمة النصوص المقدسة - بما تحمله من خصائص النص الأدبي كاملة، مضافا إليها خصائص أخرى تتفرد بها دونه- وجدنا أنفسنا أمام ﴿ بحرٍ لُجِّيٍّ يغشاه موجٌّ من فوقه موجٌّ من فوقه سحابٌ ظلماتٌ بعضها فوق بعضٍ إذا أخرجَ يده لم يكدْ يراها ﴾ سورة النور: 40.

وفي هذا المجال يحاول هذا البحث أن يلامس إشكالية من إشكاليات الترجمة وينظر في تحدّ من التحديات المرفوعة في وجه التّراجم وهم يحاولون نقل النصوص الدينية المقدسة بخصائصها ومميزاتها من لغتها الأصلية إلى اللغات الأخرى، وذلك من خلال قراءة في رأي القائلين باستحالة ترجمة القرآن الكريم من اللغة العربية إلى اللغات العالمية الأخرى باعتباره واحدا من أهم النصوص المقدسة، وباعتباره أيضا خطابا موجها للناس كافة على اختلاف ألوانهم وأسننتهم مع النظر في أهم المراحل والتطورات التي مرّ بها هذا الرأي، والحجج أو المحاذير التي ذكروها أو أشاروا إليها في هذا السياق، والبديل الذي يقدمه هذا الفريق لتحقيق عالمية الخطاب القرآني.

وسنقف تحديدا عند محورين اثنين:

- الأول: رأي أبي عبد الله محمد بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (ت 276 هـ) في ترجمة القرآن الكريم، وحججه، وتعليقاته.

- الثاني: أثر ابن قتيبة في آراء الذين جاؤوا من بعده: نتتبع مراحل تطور هذا الرأي وتبلوره بعد ابن قتيبة، مركّزين على رأي ثلاثة أعلام هم: أبو الحسين أحمد بن فارس (ت 395 هـ) من القرن الرابع الهجري، وأبو إسحاق الشاطبي (ت 790 هـ) من القرن الثامن، ومحمد عبد العظيم الزرقاني (ت 1945م) من القرن الرابع عشر. ناظرين في أثر ابن قتيبة في آرائهم، منبهين إلى إضافاتهم وحججهم ومناقشتهم في ذلك كله، لنخلص في الأخير إلى تحديد معنى الترجمة عند هؤلاء الثلاثة، وبيان

أنواعها، والنوع المستحيل منها في رأيهم والجائز، وأهم الحجج اللغوية والعقلية والمحاذير اللغوية والشرعية التي استندوا إليها، مع بيان ما نراه صوابا في ذلك كله.

أولا: رأي ابن قتيبة (ت 276 هـ) في ترجمة القرآن الكريم: أورد ابن قتيبة² رأيه في ترجمة القرآن الكريم في بداية كتابه "تأويل مشكل القرآن"، تحت باب عنوانه "باب ذكر العرب وما خصهم الله به من العارضة والبيان واتساع المجاز"³ وقد أعلن رأيه باستحالة ترجمة القرآن الكريم ونقله إلى لسان آخر صراحة فقال: «لا يقدر أحد من التراجم على أن ينقله إلى شيء من الألسنة.»⁴ ويقدم لنا أمثلة قرآنية على استحالة الترجمة، فيقول: «ألا ترى أنك لو أردت أن تتقل: قوله تعالى: ﴿وإما تخافن من قوم خيانة فأنبذ إليهم على سواء﴾ سورة التوبة: 58، لم تستطع أن تأتي بهذه الألفاظ المؤدية عن المعنى الذي أودعته حتى تبسط مجموعها، وتصل مقطوعها، وتظهر مستورها، فنقول: إن كان بينك وبين قوم هدنة وعهد، فخفت منهم خيانة ونقضاً، فأعلمهم أنك قد نقضت ما شرطته لهم، وأذنبهم بالحرب؛ لتكون أنت وهم في العلم بالنقض على استواء. وكذلك قوله تعالى: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِم فِي الْكَهْفِ﴾ سورة الكهف: 11 إن أردت أن تنقله بلفظه لم يفهمه المنقول إليه، فإن قلت: أنما هم سنين عددا كنت مترجما للمعنى دون اللفظ. وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ سورة الفرقان: 83 إن ترجمته بمثل لفظه استغلق، وإن قلت: لم يتعافلوا ترجمت المعنى بلفظ آخر.»⁵ فالترجمة التي يعينها ابن قتيبة هي التي تترجم فيها الألفاظ والمعاني معا، ويؤتى فيها بألفاظ من اللغة المنقول إليها تعادل الألفاظ العربية المراد ترجمتها في لفظها ومعانيها الحقيقية والمجازية، فإن اكتفى بالمعاني الظاهرة أو عبّر عن المعنى الذي فهمه بلغة الهدف أو أطال العبارة فبسط المجموع ووصل المقطوع كان مترجما للمعنى بلفظ آخر ولم ينقل الكلام إلى لسان آخر. وعبارة ابن قتيبة تفرق بين نوعين من الترجمة: الأولى هي نقل الكلام من

لسان إلى لسان آخر، والنوع الثاني: ترجمة المعنى دون اللفظ. وعبارة ابن قتيبة عن ذلك غير واضحة لإيجازها، والأرجح أنه يعني بترجمة اللفظ الترجمة الحرفية اللفظية التي تكون فيها ألفاظ اللغة المنقول إليها مساوية ومرادفة للألفاظ المراد ترجمتها، أما مراده من قوله: كنت مترجماً للمعنى دون اللفظ، وقوله: "ترجمت المعنى بلفظ آخر" فهو ملتبس لاحتماله الترجمة المعنوية التفسيرية، والتفسير بلغة غير عربية، وذلك أن للعلماء بعده كلاماً في التفريق بينهما كما سيأتي، وهي من الأفكار التي ستتطور وتنبور أكثر كما سنرى مع رأي الشاطبي والزرقاني. والناظر في كلام ابن قتيبة يظهر له أنه لم يفته أن يحتج لرأيه في استحالة ترجمة القرآن الكريم وبمثل لذلك من كلام العرب وما تضمنه من خصائص البيان تارة، وكلام الله وما تضمنه من هذه الخصائص وما تميز به من اتساع المجاز تارة أخرى، ليخلص إلى أن ترجمت تتجاوز قدرة التراجم لأمرين هما:

1- تضمن القرآن خصائص كثيرة انفرد بها اللسان العربي دون سائر اللغات:

نزل القرآن بلسان عربي مبين، متضمناً سنن كلامهم وما اختصوا به من الفصاحة والبيان «وإنما يعرف فضل القرآن من كثرة نظره واتسع علمه وفهم مذاهب العرب وافتتانها في الأساليب، وما خصَّ الله به لغتها دون جميع اللغات، فإنه ليس في جميع الأمم أمة أوتيت من العارضة والبيان واتساع المجاز ما أوتيته العرب خصيصي من الله لما أُرهِصه في الرسول وأرادَه من إقامة الدليل على نبوته بالكتاب، فجعله عَلْمَهُ كما جعل عَلَمَ كُلِّ نَبِيٍّ من المرسلين من أشبه الأمور بما في زمانه المبعوث فيه.»⁶ ويعد هذه الفكرة العامة التي ربط فيها علّة استحالة الترجمة من العربية إلى غيرها بخصائص كلام العرب، استرسل ابن قتيبة في ذكر بعض هذه الخصائص التي وافقها القرآن ونزل بها، بل تجاوزها وفاقها، والتي من شأنها أن تجعله نصاً مميزاً يصعب نقله وتعرس ترجمته إلى اللغات الأخرى. فبدأ بذكر شيء من خصائص

الخطابة العربية،⁷ وثنى بخصائص العربية في أصواتها التي تبنى منها ألفاظها ذاهبا إلى اشتغال العربية على أوسع مدرج صوتي، في حين تفتقد كثير من اللغات لبعض الأصوات الموجودة في العربية وهي إشارة منه تكاد تكون واضحة لتبرير منع كتابة القرآن بغير الحروف العربية أيضا لعجزها وفقرها وما ينجر عنها من النطق غير السليم لبعض أصواته وألفاظه، أما الأصوات التي يظن أنها غير موجودة في العربية فهي في الحقيقة ليست أصواتا بل هي تنوعات لأصوات موجودة إذ لا تحتاج إلى مخرج خاص بها، بل تدخل ضمن مخارج لأصوات موجودة.⁸ وثلت بذكر خاصية أخرى من خصائص كلام العرب وهي الإعراب عن المعاني بالحركات وما ينوب عنها من حروف ممثلا لذلك بأمثلة من كلام الله ورسوله وكلام العرب فقال: «ولو أن قائلا قال: هذا قاتلٌ أخي بالتنوين وقال آخر: هذا قاتلٌ أخي بالإضافة، لدلّ التنوين على أنه لم يقتله، ودل حذف التنوين على أنه قد قتله، ولو أن قارئاً قرأ: ﴿ فلا يحزنك قولهم، إنا نعلم ما يسرون وما يعلنون ﴾ سورة يس: 76. وترك طريق الابتداء ب(إنا) وأعمل القول فيها بالنصب على مذهب من ينصب "أن" بالقول كما ينصبها بالظن، لقلب المعنى عن جبهته وأزاله عن طريقته، وجعل النبي عليه السلام محزونا لقولهم: "إن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون. وهذا كفر ممن تعمده، وضرب من اللحن لا تجوز الصلاة به، ولا يجوز للمؤمن أن يتجاوزوا فيه." ⁹ ومن الخصائص التي ذكرها أيضا ما يتعلق بالدلالة الصرفية وتقريب العرب بين معاني الكلمات بحسب البناء والصيغة والحركات فقال: «وقد يفترقون بحركة البناء في الحرف الواحد بين المعنيين، فيقولون رجل لُعنة إذا كان يلعنه الناس، فإن كان هو الذي يلعن الناس قالوا: رجل لُعنة...ويقولون وجدت الضالة، ووجدت في الغضب، ووجدت في الحزن، ووجدت في الاستغناء، ثم يجعلون الاسم في الضالة وُجودا، ووجدانا، وفي الحزن وُجدا، وفي الغضب موجدة، وفي الاستغناء وُجدا.»¹⁰ كما ذكر بعض الخصائص المتعلقة

بجزئيات المعاني الموضوعية في الفروق اللغوية تفريقاً بين المترادفات، وعلاقة بعض الألفاظ بمعناها، وتقارب الألفاظ في معانيها لتقاربها في أصواتها «كقولهم لما ارفضّ على الثوب من البول إذا كان مثل رؤوس الإبر: نضح... فإن زاد على ذلك قليلاً قيل له: نضح... وكقولهم للقبض برؤوس الأصابع: قبض، وبالكف: قبض، وللأكل بأطراف الأسنان: قضم، وبالفم: خضم، ولما ارتفع من الأرض: حزن، فإن زاد قليلاً قيل: حزم، وللذي يجد البرد: حصر، فإن كان مع ذلك جوع قيل: خرص، وللنار إذا طفئت: هامة، فإن سكن اللهب وبقي من جمرها شيء قيل: خامدة، وللقائم من الخيل: صائم، فإن كان ذلك من حفى أو وجى قيل: صائن... وللخطأ من غير التعمد: غلط، فإن كان في الحساب قيل: غلت وللضيق في العين: حوص، فإن كان ذلك في مؤخرها قيل: حوص». ¹¹ وقد توسع ابن جني في كتاب الخصائص، وابن فارس والشعالبي في فقه اللغة ¹² في شرح كثير من هذه الخصائص والأسرار والسنن، وليس هذا هو مجال ذكرها.

2. اتساع العرب في المجاز بمعناه الواسع: ولعل أهم خاصية ذكرها ابن قتيبة معللاً بها تعسر ترجمة كلام العرب إلى اللغات الأخرى، واستحالة ترجمة القرآن الكريم، هي توسع العرب في المجازات وأساليب القول وطرقه وفنونه من استعارات، وكنائيات وغيرها، وموافقة القرآن الكريم لذلك كله مع فضل بيان وسعة مجاز فيقول: «وللعرب المجازات في الكلام، ومعناها: طرق القول ومآخذها. ففيها الاستعارة والتمثيل، والقلب والتقديم والتأخير، والحذف والتكرار، والإخفاء والإظهار، والتعريض والإفصاح، والكناية والإيضاح، ومخاطبة الواحد مخاطبة الجميع، والجميع خطاب الواحد، والواحدة والجميع خطاب الاثنين، والقصد بلفظ الخصوص لمعنى العموم، وبلفظ العموم لمعنى الخصوص. وبكل هذه المذاهب نزل القرآن، ولذلك لا يقدر أحد من التراجم على أن ينقله إلى شيء من الألسنة». ¹³ فليس سبب عجز التراجم عن

نقل القرآن إلى اللغات الأخرى خاص بدلالات الألفاظ والمعاني الجزئية الدقيقة التي تختص بها في الاستعمال، بل يضاف إلى ذلك بعض الخصائص التي امتازت بها العربية في تراكيبها وأساليبها كتعدد طرق البيان من تشبيهات وكنائيات إلى مجازات واستعارات، إلى أساليب القول وأفانين الكلام فهم قد يدللون على بعض المعاني بتقديم كلمة أو تأخيرها، وب حذف لفظ أو ذكره، ومن سننهم الالتفات في الأزمنة والضمائر، وقد يستعملون اللفظ من ألفاظ العموم ومرادهم به الخصوص وعكسه، ثم إن ابن قتيبة بعد تصريحه باستحالة ترجمة القرآن الكريم للأسباب التي ذكرها، توقع سؤالاً من معترض يسأله عن الكتب السماوية السابقة التي ترجمت فعلاً إلى العربية وغيرها، وما الفرق بينها وبين القرآن الكريم في ذلك، فسارع إلى الجواب قائلاً: «لا يقدر أحد من التراجع على أن ينقله إلى شيء من الألسنة كما نُقل الإنجيل عن السريانية إلى الحبشية والرُومية، وترجمت التوراة والزبور وسائر كتب الله عزَّ وجلَّ بالعربية لأن العجم لم تتسع في المجاز اتساع العرب.»¹⁴ فالاستحالة عنده قاصرة على نقل كلام العرب إلى لغة أخرى، والعلة في ذلك هي اتساع العرب في أنواع المجاز واختصاص كلامهم بمزيد توسع في طرق القول وفنون الكلام بالمعنى الذي تقدم.

وقد يبدو لأول وهلة أن ابن قتيبة لم يتوسع في التمثيل لهذه المجازات التي ذكرها وجعلها سبباً لاستحالة الترجمة، غير أن من اطلع على كتابه "تأويل مشكل القرآن" يجد محاوره كلها ما هي في حقيقة الأمر إلا تمثيل وبسط لفكرة تميز كلام العرب واتساع مجازاته. بل وفي هذا الباب الذي عقده لإثبات استحالة الترجمة لم يفته وهو يتحدث عن مجازات العرب أن يضرب ثلاثة أمثلة من القرآن الكريم للدلالة على استحالة ترجمته ترجمة لفظية حرفية كما سبق بيانه. ذاهبا إلى أن كل محاولة في هذا المجال ستؤدي حتماً إلى أحد أمرين: إما أن تكون الترجمة راجعة إلى المعاني التي يفهمها المترجم وبالتالي تكون ترجمة للمعاني دون الألفاظ مع ما فيها من

تطويل، وهذا تفسير لا ترجمة. وإما أن تؤدي إلى الغموض وانغلاق الألفاظ على معانيها لاختلاف اللغتين المنقول عنها والمنقول إليها في الخصائص ولسبق العرب وتوسعهم في مجازات الكلام وطرق التعبير وسنن القول توسعا لم يعهد في غيرهم من الأمم. وهذه شهادة ابن قتيبة وهو من أصول أعجمية فارسية ولم يكن الوحيد من علماء الإسلام الأعاجم الذين قالوا بهذه الفكرة، بل كان بعض من خبر الفارسية والعربية يرفض الجواب عن سألته المفاضلة بينهما لما يراه من سبق العربية كما صرح بذلك ابن جني في الخصائص.¹⁵ وقد أكد كثير من المهتمين بمجال الترجمة هذا العلة التي تعلل بها ابن قتيبة منذ القرن الثالث الهجري، ومن هؤلاء جوثيل رضوان صاحبة موسوعة الترجمة حيث قالت وهي بصدد الحديث عن ترجمة النصوص المقدسة: «هناك بعض الأديان مثل الإسلام تصرّ على أن النص المقدس يجب أن يقرأ باللغة التي نزل بها، أما البعض الآخر فيجيز الترجمة... أما فيما يتعلق بالقرآن فإن المسألة الكلاسيكية المرتبطة بترجمة النصوص المقدسة (روح النص، الصور والمجازات إلخ) طرحت بشدة أكثر نظرا إلى أن بعض المسلمين يترددون في ترجمته.»¹⁶ ففراءة النص بلغته الأولى وتضمن النصوص الدينية والأدبية للصور والمجاز يجعل الترجمة أقرب إلى الخيانة.

ويمكن عدّ ابن قتيبة من أوائل من طرق موضوع ترجمة القرآن الكريم، ووقف عنده وقفة جادة جديدة بالبحث والنظر، فطرح فيها مسائل جديدة لم يسبق إليها من الفقهاء واللغويين فيما نعلم، من ذلك: القول باستحالة ترجمة القرآن الكريم ترجمة حرفية، وبيان علة الاستحالة، مع ضرب الأمثلة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن ابن قتيبة (276 هـ) من علماء القرن الثالث الهجري الذين عايشوا العصر الذهبي للترجمة عند العرب حيث نشأ في بغداد وهي يومئذ عاصمة الخلافة العباسية لا تزال حركة الترجمة -التي بدأها هارون الرشيد (ت 193 هـ) وأكملها ابنه عبد الله المأمون (ت 218

هـ) بتأسيس بيت الحكمة وجلب كتب الإغريق واليونان المكدسة في خزائن الدولة البيزنطية إليها، وبذله للمترجم زنة ما ترجمه ذهباً- لا تزال هذه الحركة نشيطة مزدهرة عارمة دون أن يتأثر بها ابن قتيبة كبير تأثر! وكان المتوقع من أديب وعالم لغوي معاصر لهذا الحدث العظيم، إضافة إلى أصوله الأعجمية الفارسية كابن قتيبة أن يتأثر بها، فتدفعه إلى القول بجواز ترجمة القرآن الكريم مطلقاً، غير أن ذلك كله لم يحدث، والحق أن التزام الأمانة العلمية في البحث والتعالي عن العصبية، والتجرد عن ضغوط الواقع والعصر الذي يعيشه الباحث ليس شيئاً سهلاً متاحاً لكل الناس. وإذا كان لا بد من ذكر نقائص هذا الرأي في بدايته، فيمكننا أن نقول إن كلامه فيه كثير من العموم، ورأيه جاء مختصراً مقتضباً لم يُحِطْ بأطراف المسألة، ولم يتحدث صاحبه عن مفهوم الترجمة ولا أنواعها، ولم يفرق بين الممكن منها والمستحيل، والجائز والمحرم، فبقي السؤال مطروحاً هل الترجمة المستحيلة عند ابن قتيبة هي الترجمة الحرفية اللفظية فقط وهذا هو الظاهر من كلامه، أم الترجمة المعنوية التفسيرية أيضاً، فانفتح المجال لتأويل كلامه ومراده كما سنرى مع رأي الشاطبي. ثم إنه لم يفصح صراحة عن رأيه في ترجمة كلام العرب هل هي مستحيلة أيضاً أم أن الاستحالة مقتصرة على القرآن لإعجازه. إن ابن قتيبة وإن حاول تدعيم رأيه في ترجمة القرآن الكريم بثلاثة شواهد من القرآن الكريم فإنه قد اقتصر في التمثيل على اللغة العربية دون اللغة المنقول إليها وكان المنتظر منه أن يثبت الاستحالة التي جزم بها بضرب أمثلة مترجمة إلى الفارسية مثلاً ثم يبين الخلل الواقع فيها، ولعل الذي منعه من ذلك هو قوله بحرمتها شرعاً مما يجعله يفر منها لمجرد التمثيل خشية الوقوع في الإثم.

- ثانياً: أثر ابن قتيبة في آراء القائلين باستحالة ترجمة القرآن الكريم وحرمتها:

بدهي أن يكون لهذا الرأي الجريء الذي أعلنه ابن قتيبة -على اقتضابه وانفقاره إلى

مزيد من البسط والتفصيل والاحتجاج والتمثيل - أن يكون له أثره في الذين جاؤوا من بعده وذهبوا مذهبه في الاستحالة والتحريم، وقبل أن نشرع في بيان ذلك الأثر ينبغي أن نشير أولاً إلى أن علاقة التأثير والتأثر في مجال العلوم والفنون، بل وفي ميادين الحياة كلها قد أصبحت حقيقة واضحة لا تحتاج إلى تأكيد من مؤكد، وفي هذا المضمار لا يفوتنا أن نذكر هنا باحتمال تأثر ابن قتيبة نفسه في رأيه هذا برأي شيخه أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت255هـ) الذي أورده في كتاب "الحيوان"، والذي أعلن فيه صراحة استحالة ترجمة القرآن الكريم، ذاهبا إلى أن الإبانة عن عبقرية القرآن باللغة الفارسية أو اليونانية - وهما لغتا العلم والثقافة وقتئذ - مستحيلة.¹⁷

أولاً: أثر ابن قتيبة في رأي أبي الحسين أحمد بن فارس (ت 395 هـ):¹⁸

1- رأي ابن فارس في ترجمة القرآن: أورد ابن فارس رأيه في ترجمة الكلام العربي عامة وترجمة القرآن الكريم خاصة في باب بعنوان "باب القول في أن لغة العرب أفضل اللغات وأوسعها"¹⁹ من كتابه المشهور "الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها"، ويمكن ردّ جميع ما قاله هناك إلى فكرتين اثنتين هما:

- **الفكرة الأولى: صعوبة ترجمة كلام العرب:** إن ابن فارس - خلافا لابن قتيبة الذي اكتفى بالتلميح - يصرح بوضوح بأن ترجمة كلام العرب بما تضمنه من خصائص في أصواته وألفاظه وتراكيبه وأساليبه إن لم تكن مستحيلة فهي صعبة شديدة الصعوبة لا يستطيعها إلا جهاذة المترجمين. ولا يغادر ابن فارس مقولته هذه دون أن يعللها ويحتج لها من كلام العرب، ومن العلل التي ذكرها سعة اللغة العربية وقدرتها على الإبانة والتبليغ والتوصيل، فهي من هذه الجهة أفضل اللغات وأوسعها ألفاظاً وأساليب، وأكثرها إبانة قال: «باب القول في أن لغة العرب أفضل اللغات وأوسعها: قال جلّ ثناؤه: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ

لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿ الشعراء: 192-195، فوصفه جَلَّ ثناؤه بأبلغ ما يوصف به الكلام، وهو البيان... وقال جَلَّ ثناؤه: ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ الرحمن: 3، 4. فقَدَّم جَلَّ ثناؤه ذكر البيان عَلَى جميع ما توحَّد بخلقه وتفرَّد بإنشائه... فلَمَّا خَصَّ جَلَّ ثناؤه اللسانَ العَرَبِيَّ بالبيانِ عَلِمَ أن سائر اللغات قاصِرَةٌ عنه وواقعةً دونه. ²⁰ وقد توقع ابن فارس -وهو يقرر هذه الخصيصة- سؤالاً بأن الألسنة كلها قادرة على الإبانة، فسارع إلى الجواب مبيناً معنى البيان الذي تفرد به اللسان العربي مقارنةً ذلك باللسان الفارسي لسان آبائه وأجداده فقال: «فإن قال قائل: فقد يقع البيانُ بغير اللسان العربي... قيل له: إن كنتَ تريد أن المتكلمَ بغير اللغة العربية قَدْ يُعْرَبُ عن نفسه حَتَّى يفهم السامع مراده فهذا أخس مراتب البيان، لأن الأبيكم قَدْ يَدُلُّ بإشاراتٍ وحركاتٍ لَهُ عَلَى أكثر مراده ثُمَّ لا يسمَّى متكلماً، فضلاً عن أن يُسَمَّى بَيِّنًا أَوْ بليغاً. وإن أردت أن سائر اللغات تبين إبانة اللغة العربية فهذا غلط، لأننا لو احتجنا أن تعبر عن السيف وأوصافه باللغة الفارسية لما أمكننا ذلك إلا باسم واحد، ونحن نذكر للسيف بالعربية صفات كثيرةً وكذلك الأسد والفرس وغيرهما من الأشياء المسماة بالأسماء المترادفة. فأين هَذَا من ذلك، وأين لسائر اللغات من السعة ما للغة العرب؟ هَذَا ما لا خفاء بِهِ عَلَى ذي نُهيَةٍ. ²¹ وأنت ترى أنه جعل ظاهرة الترادف في العربية، والفروق الدلالية بين كلماتها مزية من مزايا هذه اللغة، ونقطة من نقاط قوتها ومظهر من مظاهر سعتها وقدرتها على الإبانة وهي نفس الفكرة التي ذكرها ابن قتيبة كما سلف. ويواصل ابن فارس سرد أمثلة لاتساع العربية وتضمنها ما يعسر نقله، أو تستحيل ترجمته من عيون الشعر العربي، والمترادفات، والأمثال السائرة، والأقوال المأثورة وجوامع الكلم فيقول: «لكنَّ الشعراء قَدْ يومنون إيماءً ويأتون بالكلام الَّذِي لو أراد مُريد نقله لاغتاص وَمَا أمكن إلا بمبسوطٍ من القول وكثير من

اللفظ... ولو أراد أن يعبر عن قول امرئ القيس: فدع عنك نهباً صيحاً في حجراته*²²

بالعربية فضلاً عن غيرها لطلال عليّه... ولو أراد معبراً بالأعجمية أن يعبر عن الغنيمة والإخفاق واليقين والشك والظاهر والباطن والحق والباطل والمبين والمشكل والاعتزاز والاستسلام لعيّ به... ومما لا يمكن نقله البتة أوصافُ السيف والأسد والرمح وغير ذلك من الأسماء المترادفة. ومعلوم أن العجم لا تعرف للأسد غير اسم واحد، فأما نحن فنُخرج له خمسين ومائة اسم... فأين لسائر الأمم ما للعرب؟ ومن ذا يمكنه أن يعبر عن قولهم: ذات الرّمين، وكثرة ذات اليد، ويد الدهر وتجاوزت النجوم، ومجت الشمس ريقها، ودرأ الفيء، ومفاصل القول، وأتى بالأمر من فصه، وهو رحب العطن، وعمر الرداء... رابط الجأش... وهو جديلاً المحكك وعديفها المرجب، وما أشبه هذا من بارع كلامهم ومن الإيماء اللطيف والإشارة الدالة»²³

- الفكرة الثانية: استحالة ترجمة القرآن الكريم: هذه هي الفكرة الثانية التي أوردها ابن فارس وهي التي نريدها نحن في هذا البحث، والجدير بالذكر هنا أنه قد اكتفى بنقل كلام ابن قتيبة بلفظه دون أن يصرح باسمه فقال: «وقد قال بعض علمائنا حين ذكر ما للعرب من الاستعارة والتمثيل والقلب والتقديم والتأخير وغيرها من سنن العرب في القرآن فقال: ولذلك لا يقدر أحد من التراجم على أن ينقله إلى شيء من الألسنة.»²⁴ أما دليل الاستحالة عنده فهو أن القرآن الكريم قد تضمن كل خصائص كلام العرب التي أشار إليها من قبل ذلك من قدرة على البيان، وتوسع في المجاز، وكثرة المترادفات، ودقة التعبير عن جزئيات المعاني والفروق الدقيقة بين الألفاظ التي يتوهم أنها مترادفة، وغيرها، فجعلها علة لتعسر ترجمته واستحالتها أحياناً، فإذا كانت ترجمة كلام العرب البليغ مستحيلة في بعض الأحيان كما مثل له، فإن ترجمة القرآن- وهو الكلام البليغ المعجز- مستحيلة من باب أولى «فإن قال

قائل: فهل يوجد في سنن العرب ونظومها ما يجري هذا المجرى؟ قيل له: إن كلام الله جلّ ثناؤه أعلى وأرفع من أن يُضاهى أو يُقابل أو يعارض به كلام... ومَا فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاهُ مِنَ الْخَطَابِ الْعَالِيِّ أَكْثَرَ وَأَكْثَرَ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ البقرة: 179، و﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ المنافقون: 4، و﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾ الفتح: 21 و﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ النجم: 28، و﴿إِنَّمَا بَعَيْكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ يونس: 23، ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرَ السَّيِّئِ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ فاطر: 43 وهو أكثر من أن نأتي عليه.²⁵

ويظهر أثر ابن قتيبة واضحا في رأي ابن فارس من خلال النقل الحرفي لكلامه وأمثلته، وإن لم يذكره باسمه حيث اكتفى بقوله: "قال بعض علمائنا" كما أن علة القول بعدم إمكان الترجمة واستحالتها تكاد تكون واحدة عند الرجلين، وهي اتساع كلام العرب وانفراده بخصائص في ألفاظه وتراكيبه دون سائر اللغات، أما إضافاته في هذا الموضوع فيمكن أن نردها إلى أمرين:

الأول: زيادة عدد الأمثلة من الآيات التي يستحيل نقلها وترجمتها حيث اقتصر ابن قتيبة على ثلاثة أمثلة فحسب، بينما بلغت في الصحابي ثمانية شواهد أوردنا أكثرها.

والثاني: التصريح بصعوبة ترجمة كلام العرب وتعرّرها، واستحالتها مع بعض الكلام البليغ.

2. أثر ابن قتيبة في رأي أبي إسحاق الشاطبي (ت 790هـ):²⁶ أورد الشاطبي رأيه في ترجمة القرآن الكريم في الجزء الثاني من كتابه "الموافقات في أصول الشريعة" وهو بصدد الحديث عن مقاصد الشارع تحت عنوان "بيان قصد الشارع في وضع الشريعة للإفهام"²⁷ ويمكننا ردّ ما جاء فيه إلى فكرتين اثنتين:

- **الفكرة الأولى:** للألفاظ العربية دلالتان: أصلية وتابعة: يرى الشاطبي أن لألفاظ اللغة العربية دالتين: دلالة أصلية، ودلالة تابعة خادمة، فيقول: «للغة العربية من حيث هي ألفاظ دالة على معان نظران: أحدهما: من جهة كونها ألفاظا وعبارات مطلقة دالة على معان مطلقة وهي الدلالة الأصلية. والثاني: من جهة كونها ألفاظا وعبارات مقيدة دالة على معان خادمة وهي الدلالة التابعة.»²⁸ إن الدلالة الأصلية هي المعنى المتبادر إلى الأذهان من أي كلام، أما المعاني التابعة فهي التي تستفاد بمراعاة قواعد البلاغة ف «المعاني الأولية ويقال لها المعاني الأصلية هي ما تحصل من مجرد نسبة فعل إلى الفاعل، أو المبتدأ إلى الخبر وسمي معنى أوليا؛ لأنه أول ما يفهم من اللفظ. أما المعاني الثانوية فهي ما يبحث عنها في علوم البلاغة وهي مظهر بلاغة القرآن.»²⁹ وقد نبه الشاطبي في هذه الفكرة أيضا إلى العلاقة بين الدالتين: الأصلية والتابعة، فنص على أن الثانية تابعة للأولى وخادمة لها فقال: «وإذا اعتُبرت الجهة الثانية مع الأولى وُجدت كوصف من أوصافها؛ لأنها كالتكملة للعبارة والمعنى من حيث الوضع للإفهام.»³⁰ وتعد هذه الفكرة أهم ما في رأي الشاطبي، إذ هي كالمقدمة لفكرته الآتية التي سيعلن فيها مذهبه باستحالة ترجمة القرآن الكريم صراحة، وهي فكرة تكاد تكون جديدة سبق إليها الشاطبي لا سيما في طريقة صياغتها، لو لا أنه لمّح بنفسه إلى اعتبار ابن قتيبة لهذين النوعين من الدلالة أيضا.

- **الفكرة الثانية:** استحالة ترجمة الكلام العربي عامة والقرآن الكريم خاصة: عرّف الشاطبي في هذه الفكرة المعاني التابعة، ومثّل لها بأمثلة تدور دلالتها الأصلية حول الإخبار بـ"قيام زيد" مع التوسع في بيان المعاني الزائدة عن هذا المعنى الأصلي والتي يمكن استفادتها من التصرفات الواقعة في الكلام بالحقيقة والمجاز، والذكر والحذف، والتقديم والتأخير، والإيجاز والإطناب، والفصل والوصل، والحصر والقصر

وغيرها، معتبرا ذلك من خصائص اللسان العربي كما أن لكل لسان خصائصه وسننه في الدلالة على معانيه فقال: «وأما الجهة الثانية فهي التي يختص بها لسان العرب في تلك الحكاية وذلك الإخبار، فإن كل خبر يقتضى في هذه الجهة أموراً خادمة لذلك الإخبار بحسب المخبر، والمخبر عنه والمخبر به، ونفس الإخبار في الحال والمساق، ونوع الأسلوب من الإيضاح والإخفاء، والإيجاز والإطناب، وغير ذلك. وذلك أنك: تقول في ابتداء الإخبار: قام زيد. إن لم تكن ثم عناية بالمخبر عنه بل بالخبر. فإن كانت العناية بالمخبر عنه قلت: زيد قام. وفي جواب السؤال أو ما هو منزل تلك المنزلة: إن زيدا قام. وفي جواب المنكر لقيامه: والله إن زيدا قام. وفي إخبار من يتوقع قيامه أو الإخبار بقيامه: قد قام زيد. أو زيد قد قام. وفي التكتيت على من ينكر: إنما قام زيد. ثم يتنوع أيضا بحسب تعظيمه أو تحقيره -أعني المخبر عنه- وبحسب الكناية عنه والتصريح به، وبحسب ما يقصد في مساق الأخبار، وما يعطيه مقتضى الحال. إلى غير ذلك من الأمور التي لا يمكن حصرها وجميع ذلك دائر حول الإخبار بالقيام عن زيد. فمثل هذه التصرفات التي يختلف معنى الكلام الواحد بحسبها ليست هي المقصود الأصلي، ولكنها من مكملاته ومتمماته، وبطول الباع في هذا النوع يحسن مساق الكلام إذا لم يكن فيه منكر، وبهذا النوع الثاني اختلفت العبارات وكثير من أقاصيص القرآن؛ لأنه يأتي مساق القصة في بعض السور على وجه وفي بعضها على وجه آخر وفي ثالثة على وجه ثالث وهكذا ما تقرر فيه من الإخبارات لا بحسب النوع الأول.»³¹ وبعد هذه التعريف والتمثيل للمعاني الخادمة يعلن الشاطبي رأيه صراحة باستحالة ترجمة كلام العرب والقرآن الكريم معا، وهو يعني بذلك استحالة ترجمة الدلالات التابعة، والمعاني الخادمة؛ لأنها دلالة خاصة غير مشتركة بين اللغات، إذ لكل لسان معانيه الثانوية وأسراره البلاغية وخصائصه الأسلوبية التي تميزه عن غيره من الألسنة، فهي من الخصائص التي

تختلف فيها اللغات، وتختص كل لغة بدلالاتها التابعة دون أخواتها، وقد تأول قول ابن قتيبة وحمله على هذا الرأي فقال تحت فصل بعنوان استحالة ترجمة القرآن: «وإذا ثبت هذا فلا يمكن من اعتبار هذا الوجه الأخير (يعني به الدلالة التابعة والمعاني الخادمة) أن يترجم كلاما من الكلام العربي بكلام العجم على حال، فضلا عن أن يترجم القرآن وينقله إلى لسان غير عربي، إلا مع فرض استواء اللسانين في اعتباره عينا كما إذا استوى اللسانان في استعمال ما تقدم تمثيله ونحوه، فإذا ثبت ذلك في اللسان المنقول إليه مع لسان العرب أمكن أن يترجم أحدهما إلى الآخر، وإثبات مثل هذا بوجه بَيِّن عسيرٌ جدا، وربما أشار إلى شيء من ذلك أهل المنطق من القدماء ومن حذا حذوهم من المتأخرين ولكنه غير كاف ولا مغن في هذا المقام.»³² وأنت ترى أن الشاطبي يشترط لإمكان الترجمة استواء اللغتين المنقول عنها والمنقول إليها في التصرفات النحوية والبلاغية المذكورة في المثال السابق ونحوها، لكنه يعود فيغلق باب الرجاء في إمكانها لعدم ثبوت مثل هذا التساوي بين اللغات. وقد زعم أن نفي ابن قتيبة إمكان الترجمة محمول على هذا الرأي أي ترجمة المعاني التابعة لا المعاني الأصلية فقال: «وقد نفى ابن قتيبة إمكان الترجمة في القرآن يعني على هذا الوجه الثاني.»³³ فالترجمة المستحيلة عند الشاطبي هي ترجمة المعاني التابعة لا الأصلية، وبالأحرى ترجمتهما معا، لأن ما كان مستحيلا بعضه فهو مستحيل، أما علة الاستحالة فهي اختلاف الألسنة في دلالاتها التابعة، ثم إن هذه الاستحالة ليست متعلقة بالقرآن الكريم فحسب، بل شاملة لكلام العرب، غير أنها في كلام الله أظهر لإعجازه، وهو في هذه الجزئية الأخيرة يلتقي مع ابن فارس. ومما سبق ذكره يظهر تأثر الشاطبي بابن قتيبة واضحا، حيث إنه قد ذكره بالاسم، واستشهد برأيه، مع تأويل لكلامه قد يكون فيه صائبا وقد يكون مخطئا؛ حيث إن ابن قتيبة لم يوضح يصرح باختلاف أنواع الترجمة ولم يفرق بينها من حيث الإمكان والاستحالة بل جزم بعجز

التراجم عنها جملة. أما إضافات الشاطبي فأولها تقسيمه دلالات الكلام ومعانيه إلى نوعين: دلالة أصلية مطلقة ودلالة تابعة خادمة، وهو وإن كان مستعينا برأي ابن قتيبة وابن فارس اللذين أشارا إلى سعة العربية، وقدرتها على البيان، وتوسع أهلها في المجاز فإن ذلك يكاد يكون مرادفا للدلالة التابعة الخادمة، غير أن الشاطبي تجاوز ذلك كله إلى استقراء دلالات الكلام، ومحاولة حصرها في نوعين فقط، وتحديد المشترك منها بين اللغات والمختص بكل واحدة منها، وهذه إضافة نوعية ومنهجية كبيرة، كان لها أثرها الواضح في توجيه آراء الباحثين في مسألة ترجمة القرآن الكريم بعد الشاطبي كما سنرى. ومن إضافاته أيضا تفرقه بين ترجمة المعاني الأصلية فهي ممكنة وجائزة لا إشكال فيها لاشتراك اللغات فيها، وترجمة المعاني التابعة وهي مستحيلة في كلام الله وكلام العرب لاختلافها، وقد زعم أن هذا هو مراد ابن قتيبة أيضا ونلاحظ هنا أن الشاطبي لم يستعمل في رد هذا الضرب من الترجمة مصطلح حرام، وإنما فضل مصطلح استحالة، وعبارة "لا يمكن" بينما استعمل ابن قتيبة عبارة (لا يقدر) واكتفى ابن فارس بنقل عبارته حرفيا. كما أنه استعمل مصطلح (ترجمة القرآن) بينما استعمل الآخرون مصطلح (النقل). أما ما يمكن قوله في المآخذ التي يمكن تسجيلها على رأي الشاطبي فهو أنه لم يلم بأطراف هذا الموضوع الواسع الشائك، حيث لم يشر إلى مفهوم الترجمة وأنواعها وشروطها وضوابط الجائز منها! كما أنه لم يمثل للترجمة الممكنة وغير الممكنة بأمثلة من اللغتين، وهو في ذلك موافق للعلماء قبله، وربما كان عذره في عدم الإلمام أن موضوع الكتاب لم يؤلف لهذا الغرض، حيث أورد رأيه في كتاب موضوع أصلا لبيان أصول الفقه ومقاصد الشريعة.

3. أثر ابن قتيبة في رأي محمد عبد العظيم الزرقاني (ت1948م):³⁴ يعدّ

الزرقاني من أهم الباحثين الناظرين في موضوع ترجمة القرآن الكريم، فقد خصص له

مبحثًا كاملاً في كتابه مناهل العرفان في علوم القرآن جاء في أربع وخمسين صفحة، أشبع فيه موضوع ترجمة القرآن الكريم بحثاً، ومسّ أفكاره ومحاوره كلها تقريباً، في محاولة منه لاستقصائه والإحاطة به فبيّن أهمية هذا الموضوع، ومفهوم الترجمة لغة وعرفاً، وأنواعها وحكم كل نوع، وميز بين الممكن الجائز منها، والمستحيل المحرم، مع إيراد الأدلة والردود العلمية المستفيضة والمستقصية لحجج المخالفين. ويمكن رد أهم ما ورد فيه إلى فكرتين أساسيتين: الأولى: مفهوم الترجمة وأنواعها، والثانية: حكمها تفصيلاً.³⁵

- الفكرة الأولى: مفهوم الترجمة وأنواعها:

1- مفهوم الترجمة: ذهب الزرقاني إلى أن لفظ "الترجمة" مشترك لفظي له عدة معان تدور كلها حول معنى البيان وأهمها أربعة معان،³⁶ ويهنا نحن منها هنا معنيين اثنين هما: تفسير الكلام بلغة أخرى غير لغته: وتسمى ترجمة التفسير: ففي لسان العرب والقاموس أن «الترجمان هو المفسر للكلام... وقال الزبيدي: وقد ترجمه وترجم عنه إذا فسّر كلامه بلسان آخر.»³⁷ و المعنى الثاني: نقل الكلام من لغة إلى أخرى: قال في لسان العرب: «الترجمان بالضم والفتح: هو الذي يترجم الكلام؛ أي ينقله من لغة إلى أخرى، والجمع تراجم... وقال الزبيدي: وقيل: نقله من لغة إلى أخرى.»³⁸ أما الترجمة اصطلاحاً وعرفاً فقد أشار فيه إلى أن التعريف العرفي للترجمة هو تعريف عام غير مقتصر على أمة من الأمم، أو علم من العلوم، وأن الترجمة بهذا المعنى لا تطلق إلا على المعنى الأخير من المعاني اللغوية المذكورة، ويمكن تعريفها بأنها «التعبير عن معنى كلام في لغة، بكلام آخر في لغة أخرى، مع الوفاء بجميع معانيه ومقاصده... ويمكننا أن نعرفها تعريفاً مبسوطاً فنقول: ترجمة القرآن هي التعبير عن معاني ألفاظه العربية ومقاصدها بألفاظ غير عربية مع الوفاء بجميع هذه المعاني والمقاصد... هذا المعنى وحده هو المعنى الاصطلاحي الفريد في لسان التخاطب العام بين الأمم، ويعلم أن ترجمة القرآن بهذا المعنى خلاف تفسيره بلغته العربية، وخلاف تفسيره بغير لغته العربية. وخلاف ترجمة تفسيره العربي ترجمة حرفية أو تفسيرية.»³⁹ وقد يستعملون عبارة (نقل الكلام) بدل كلمة (التعبير)، لكنهم لا يستعملون ترجمة إشارة منهم إلى أن هذا الأمر غير ممكن.

2- أنواع الترجمة العرفية: ذهب صاحب المناهل إلى أن الترجمة بهذا المعنى

العرفي نوعان: لفظية ومعنوية ف«إن لوحظ في هذه الترجمة ترتيب ألفاظ القرآن فتلك

ترجمة القرآن الحرفية أو اللفظية أو المساوية، وإن لم يلاحظ فيها هذا الترتيب فتلك ترجمة القرآن التفسيرية أو المعنوية.⁴⁰

أ- الترجمة الحرفية (اللفظية = المساوية): وسميت كذلك لأن المترجم «يراعى فيها محاكاة الأصل في نظمه وترتيبه، فهي تشبه وضع المرادف مكان مرادفه... فالمترجم ترجمة حرفية يقصد إلى كل كلمة في الأصل فيفهمها، ثم يستبدل بها كلمة تساويها في اللغة الأخرى، مع وضعها موضعها وإحلالها محلها، وإن أدى ذلك إلى خفاء المعنى المراد من الأصل؛ بسبب اختلاف اللغتين في مواقع استعمال الكلام في المعاني المرادة إفا واستحسانا.⁴¹ فهي ترجمة تتضمن محاكاة للأصل وتراعى فيها الألفاظ نظما وترتيا.

ب- الترجمة التفسيرية (المعنوية): ودعت معنوية لأنها: «لا تراعى فيها تلك المحاكاة؛ أي: محاكاة الأصل في نظمه وترتيبه، بل المهم فيها حسن تصوير المعاني والأغراض كاملة... والمترجم ترجمة تفسيرية يعمد إلى المعنى الذي يدل عليه تركيب الأصل فيفهمه، ثم يصبه في قالب يؤديه من اللغة الأخرى، موافقا لمراد صاحب الأصل، من غير أن يكلف نفسه عناء الوقوف عند كل مفرد، ولا استبدال غيره به في موضعه.⁴²»

3- الفرق بين الترجمة الحرفية والترجمة التفسيرية شكلي: ضرب الزرقاني للترجمة العرفية بنوعيهما -على فرض إمكانها- مثلا بآية من كتاب الله هي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ الإسراء: 29 معقبا على ذلك بأن المثال لا تشترط صحته، فبدأ بالترجمة الحرفية فقال: «فإنك إذا أردت ترجمتها ترجمة حرفية أتيت بكلام من لغة الترجمة يدل على النهي عن ربط اليد في العنق، وعن مدها غاية المدّ، مع رعاية ترتيب الأصل ونظامه؛ بأن تأتي بأداة النهي أو لا يليها الفعل المنهي عنه متصلا بمفعوله ومضمرا فيه فاعله وهكذا.

ولكن هذا التعبير الجديد قد يخرج في أسلوب غير معروف ولا مألوف في تفهيم المترجم لهم ما يرمي إليه الأصل من النهي عن التقدير والتبذير، بل قد يستنكر المترجم لهم هذا الوضع الذي صيغ به هذا النهي ويقولون: ما باله ينهى عن ربط اليد بالعنق وعن مدها غاية المد؟ وقد يلصقون هذا العيب بالأصل ظلماً وما العيب إلا فيما يزعمونه ترجمة للقرآن من هذا النوع»⁴³. وثنى بالترجمة التفسيرية المعنوية فقال: «أما إذا أردت ترجمة هذا النظم الكريم ترجمة تفسيرية فإنك بعد أن تفهم المراد -وهو النهي عن التقدير والتبذير في أشنع صورة منفردة منها- تعتمد إلى هذه الترجمة فتأتي منها بعبارة تدل على هذا النهي المراد في أسلوب يترك في نفس المترجم لهم أكبر الأثر في استبشاع التقدير والتبذير، ولا عليك من عدم رعاية الأصل في نظمه وترتيبه اللفظي.»⁴⁴ ثم خلص إلى نتيجة مفادها أن «لا فرق بين الترجمة الحرفية والتفسيرية من حيث الحقيقة، فكلاهما تعبير عن معنى كلام في لغة بكلام آخر من لغة أخرى، مع الوفاء بجميع معاني الأصل ومقاصده. وما الفرق بينهما إلا شكلي. وهو أن يحل كل مفرد في الترجمة الحرفية محل مقابله من الأصل، بخلاف التفسيرية كما بينا.»⁴⁵ فكلاهما يشترط فيها الوفاء بجميع معاني الأصل ومقاصده، ويشترط في الحرفية بعد ذلك توخي الدقة المتناهية في اختيار الألفاظ من اللغة المنقول إليها لمقابلة ألفاظ اللغة الأصل والحرص على أن تكون في علاقتها بمعنى الصل كعلاقة الألفاظ المترادفة.

4- الفرق بين الترجمة التفسيرية المعنوية، والتفسير بغير لغة الأصل (ترجمة

التفسير): سبقت الإشارة في التعريف اللغوي للترجمة أن من معانيها "تفسير الكلام بلغة أخرى"، وتسمى أيضاً "ترجمة التفسير"، ويراد بها هنا: تفسير القرآن بلغة غير العربية، ويمكن تصور هذا النوع من الترجمة بطريقتين اثنتين: الأولى: أن يقوم المترجم باستخلاص المعنى الإجمالي الذي فهمه من الآية في ذهنه ثم يعبر عنه

باللغة المترجم إليها مباشرة. والثانية: أن يقوم بتفسيره بالعربية أولاً ثم يترجم هذا التفسير العربي إلى اللغة الأخرى، أو يقبل على تفسير من التفسير العربية الموجودة ويترجمه إلى اللغة التي يريدتها. ويذهب بعض الباحثين إلى أن التفسير بغير لغة الأصل هو نفسه الترجمة التفسيرية المعنوية المذكورة في التعريف العرفي السابق، ولا يتردد الزرقاني في رفض هذا الرأي، منبهاً على «أن ترجمة القرآن ترجمة تفسيرية» خلاف تفسيره بلغته العربية، وخلاف تفسيره بغير لغته العربية، وخلاف ترجمة تفسيره العربي ترجمة حرفية أو تفسيرية.⁴⁶ وقد فرّق بينهما بأربعة فروق وبالنظر في رأيه جملة يمكننا استنباط وجه آخر فتصبح العدة خمسة أوجه تكشف لنا الفروق بين المصطلحين السابقين كشفاً له أثره في الحكم عليهما بالجواز أو الاستحالة كما سنرى وهي:⁴⁷

الفارق الأول: صيغة الترجمة صيغة استقلالية يراعى فيها الاستغناء بها عن أصلها وحلولها محله، ولا يطلب ذلك في التفسير بأي لغة كان.

الفارق الثاني: الترجمة لا يجوز فيها الاستطراد، أما التفسير فيجوز فيه، بل قد يجب.

الفارق الثالث: الترجمة تتضمن دعوى الوفاء بجميع معاني الأصل ومقاصده فهي صورة مطابقة للأصل ومرآة حاكية له على ما هو عليه، أما التفسير فيكفي فيه البيان ولو من وجه.

الفارق الرابع: جواز الخطأ في التفسير دون الترجمة بصفتها صورة وافية للأصل.

الفارق الخامس: معاني التفسير محدودة بقدرة صاحبه، ومعاني القرآن وأسراره لا يحاط بها.

- الفكرة الثانية حكم ترجمة القرآن ترجمة عرفية: بعد هذه المقدمة التي بدأ بها الزرقاني مبحث الترجمة حيث عرفها وذكر أنواعها والفرق بينها، انتقل إلى تفصيل

القول في حكم ترجمة القرآن تفصيلا بحسب الدلالات اللغوية الأربعة التي يحملها لفظ "ترجمة" في كلام العرب كما سبق، والذي يهمننا نحن هنا طبعاً هو حكمه باستحالة الترجمة العرفية.

1- استحالة الترجمة العرفية بنوعيتها: يفهم من كلام الزرقاني حول الترجمة العرفية بنوعيتها (اللفظية والمعنوية) أن العلماء قد اختلفوا في حكمها على مذهبين: مذهب مانع يرى استحالتها مطلقاً، وآخر مجيز لها مطلقاً أو مجيز للمعنوية التفسيرية دون اللفظية الحرفية. وقد ضم الزرقاني رأيه إلى الفريق الأول الذي يقول باستحالة ترجمة القرآن عرقية عقلاً وحرمتها شرعاً، وهذا الرأي هو الذي نود أن نقف عنده تحديداً؛ لننظر في صياغته الأخيرة التي آل إليها في القرن الرابع عشر الهجري (القرن العشرين الميلادي) بعد أن ظهر في شكل مقولة بسيطة ومقتضبة في منتصف القرن الثالث الهجري مع الجاحظ وتلميذه ابن قتيبة وقد صرح الزرقاني بهذا الرأي، ثم لم يفته أن يدعّمه بكلام الزركشي والقفال: فقال: «وتعجبني لهذه المناسبة كلمة للزركشي في كتابه البحر المحيط أسوقها إليك في الختام إذ قال: مسألة لا تجوز ترجمة القرآن بالفارسية وغيرها... ومن هنا قال القفال في فتاويه: عندي أنه لا يقدر أحد أن يأتي بالقرآن بالفارسية.»⁴⁸ وفي هذين الرأيين جمع للاستحالة العقلية، والمنع الشرعي. وهما الدليلان اللذان قدمهما الزرقاني.

أ- الدليل العقلي على استحالة الترجمة العرفية: يرى الزرقاني أن ترجمة القرآن بالمعنى العرفي تستلزم المحال، وكل ما يستلزم المحال فهو محال،⁴⁹ فللترجمة بالمعنى العرفي شروط متعددة، أهمها أربعة «معرفة المترجم لأوضاع اللغتين: لغة الأصل، ولغة الترجمة، ومعرفة لهجاتهما وخصائصهما، ووفاء الترجمة بجميع معاني الأصل ومقاصده على وجه مطمئن، وأن تكون صيغة الترجمة مستقلة عن الأصل بحيث يمكن أن يستغنى بها عنه وأن تحل محله كأنه لا أصل هناك ولا

فرع.»⁵⁰ والناظر في هذه الشروط يعلم يقينا أن تحقيق كثير منها مستحيل، ويمكننا بيان هذا من سبعة وجوه:

الوجه الأول: استحالة تحقيق شرط وفائها بجميع معاني الأصل: نظرا لعلاقة معاني الأصل بترجمته ونقله إلى لغة أخرى يرى الزرقاني -على نحو يكاد يكون مطابقا لرأي الشاطبي السابق⁵¹ - أن للكلام البليغ - وأعلاه القرآن الكريم- ضربين من المعاني: أولية وثانوية، والوفاء بهما معا شرط واجب التحقق في الترجمة العرفية، يقول الزرقاني: «وبما أن الترجمة ملحوظ فيها الإحاطة بمعاني الأصل كلها، نحيطك علما بأن القرآن الكريم بل أي كلام بليغ لا بد أن يحتوي ضربين من المعاني هما: المعاني الأولية والمعاني الثانوية، أو المعاني الأصلية والمعاني التابعة: فالمعنى الأولي: لأي كلام بليغ هو ما يستفاد من هذا الكلام ومن أي صيغة تؤديه سواء ولو بلغة أخرى، كمجرد إسناد محكوم به إلى محكوم عليه. "وسمي معنى أوليا لأنه أول ما يفهم من اللفظ، وسمي أصليا؛ لأنه ثابت ثبات الأصول لا يختلف باختلاف المتكلمين ولا المخاطبين ولا لغات التخاطب، بل هو مما يستوي فيه العربي والعجمي والحضري والبدوي والذكي والغبي. أما المعنى الثانوي: فهو ما يستفاد من الكلام زائدا على معناه الأولي وسمي ثانويا لأنه متأخر في فهمه عن ذلك، وسمي تابعا لأنه أشبه بقيد فيه، والقيد تابع للمقيد، أو لأنه يتغير بتغير التوابع؛ فيختلف باختلاف أحوال المخاطبين، وباختلاف مقدرة المتكلمين وباختلاف الأسنة واللغات عكس ما تقدم.»⁵² ونظرا لأهمية هذا التقسيم الثنائي لدلالات الكلام البليغ وعلاقته الشديدة بموضوع الترجمة، ولبيان الفرق الدقيق بين المعنيين الأولي والثانوي، ضرب الزرقاني مثلا معناه الأصلي يدور حول إسناد الجود لحاتم، وكيف يختلف ذلك باختلاف نظم الكلام:

- فنقول جاد حاتم. تجرد الكلام من مؤكداته؛ إذا كنت تخاطب خالي الذهن من هذا الخبر.
- ونقول: حاتم جواد. تؤكد الخبر باسمية الجملة؛ إذا كنت تخاطب شاكا مترددا فيه.
- ونقول: إن حاتما جواد: تؤكد توكيدين: الأول، وإنّ؛ إذا كنت تخاطب منكرا غير مسرف في إنكاره.
- ونقول: والله إن حاتما لجواد. تؤكد بمؤكدات أربعة السابقين، واللام والقسم؛ إذا كان مخاطبك مسرفا في الإنكار.
- ونقول: حاتم سخي جواد كريم معطاء. تنطب بالتكرار؛ إذا كان المقام مقام مدح.
- ونقول: ما جواد إلا حاتم. بقصر الجود على حاتم قصر قلب إذا كان مخاطبك يعتقد العكس وأن غير حاتم هو الجواد، لتعكس مراده عليه.
- ونقول: حاتم ممدود السماط، أو كان في بني طيء بحر كثير الفيضان. بكناية قريبة واستعارة تصريحية؛ إذا كان المخاطب على شيء من الذكاء.
- ونقول: حاتم مهزول الفصيل، أو غمر حاتم بإنعامه الأنام. بكناية بعيدة واستعارة مكنية إذا كان مخاطبك على جانب عظيم من الذكاء تكفيه الإشارة الخفية واللمحة القصية.

ويعقب الزرقاني على هذا المثال بمعنييه الأولي والثانوي فيقول: «فأنت ترى أن هذه الأمثلة كلها دارت على معنى واحد استوت جميعها في أدائه، هو نسبة الجود إلى حاتم، فذلك هو المعنى الأولي أو الأصلي، ثم أنت ترى بعد ذلك أن المعنى الأولي زيدت عليه خصوصيات مختلفة ومزايا متغايرة بهذه الأمثلة.»⁵³ ونذكر هنا بأن الشاطبي قد أجاز ترجمة المعاني الأصلية الأولية، ومنع ترجمة المعاني التابعة

الخادمة، والملاحظ لرأي الزرقاني هنا يتبين أنه وإن لم ينف إمكانية هذه الترجمة، فإنه يبدو مترددا في التصريح بإمكانها وتحققها فيقول: «بخلاف دلالة نظم القرآن الكريم على هداياته باعتبار معانيه الأصلية فإنها واضحة قل أن يقع فيها تفاوت أو خلاف؛ لأن هذه المعاني كما قررنا يستوي فيها العربي والعجمي والحضري والبدوي والذكي والغبي.»⁵⁴ ولئن أجاز الزرقاني -على تردد- نقل المعاني الأصلية لوضوحها واشتراك اللغات والأفهام فيها، فإنه لا يعتبر مثل هذا النقل ترجمة بالمعنى المتعارف عليه؛ ف «نقل معاني القرآن الأصلية لا يسمى ترجمة للقرآن عرفا؛ لأن مدلول ألفاظ القرآن مؤلف من المعاني الأصلية والتابعة... ثانيا أن تلك المعاني التابعة الثانوية فيأضة بهدايات زاخرة ومعارف واسعة فلا نسلم أن معاني القرآن الأولية وحدها هي مصدر هداياته.»⁵⁵ وليست المعاني الثانوية عند الزرقاني مجرد مكمل أو خادم للمعاني الأصلية لا يستفاد منها إلا الآداب الشرعية للتأسي كما ذهب إلى ذلك الشاطبي في الموافقات⁵⁶، ولذلك يحاول هنا جهده أن يبين بأنها مصدر لاستنباط كثير من الأحكام الشرعية، وأنها شديدة التعلق بتبيان خصائص القرآن ومميزاته وكشف هداياته ومقاصده الرئيسية بل إنها قد تفوق المعاني الأصلية أحيانا في إبراز مزايا القرآن، وبلاغته وإعجازه «واعلم أن قرآنية القرآن وامتيازه ترتبط بمعانيه الثانوية وما استفيد منها أكثر مما ترتبط بمعانيه الأصلية وما استفيد منها.»⁵⁷ ولا يكتفي الزرقاني بهذا الحكم النظري لبيان أهمية المعاني الثانوية، بل يسعى جاهدا من أجل البرهنة عليه بأمثلة واضحة وقد اختار لذلك سورة الفاتحة التي يستفاد من معانيها الثانوية أدب الابتداء بالبسملة في كل أمر ذي بال أخذنا من ابتداء الله كتابه بها، واستفادة التوحيد بنوعيه من القصر في قوله سبحانه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الفاتحة:5، واستفادة أن يقدم الداعي ثناء الله على دعائه استنتاجا من ترتيب هذه الآيات وغير ذلك من الهدايات.⁵⁸ ويوافق الزرقاني الشاطبي في فكرة اختلاف اللغات

في المعاني الثانوية فيقول: «ثم إن هذه النكات البلاغية والاعتبارات الزائدة يختص بها اللسان العربي كما أن لكل لغة خصائصها، وهذه الاعتبارات مع فصاحة المفردات هي مناط بلاغة الكلام والمتكلم.»⁵⁹ فمحل الاشتراك والاتصال بين اللغات هي الدلالات الأصلية والمعاني الأولية، ومحل الانفصال والاختصاص هي الدلالة الخادمة والمعاني الثانوية. ومما سبق نخلص إلى أن ترجمة القرآن ترجمة عرفية مشروطة بوفائها بجميع معانيه: الأصلية والثانوية، وبما أن المعاني الثانوية لكل لغة متعلقة بخصائصها البلاغية، وأن هذه الأخيرة مما يختلف باختلاف الألسن، والمتكلمين والمخاطبين فإن وفاء الترجمة بنقل جميع معاني القرآن الثانوية من اللغة الأصل إلى اللغة المنقول إليها مستحيل أيضا، «لأن المعاني الثانوية للقرآن مدلولة لخصائصه العليا التي هي مناط بلاغته وإعجازه كما بينا من قبل، وما كان لبشر أن يحيط بها فضلا عن أن يحاكيها في كلام له وإلا لما تحقق هذا الإعجاز... وإذا كان الإنس والجن قد حقت عليهم كلمة العجز عن أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه بلغته العربية؛ فأحرى أن يكون عجزهم أظهر لو حاولوا هذه المعارضة بلغة غير عربية... لأن الخصائص البلاغية في أحد اللسانين غير الخصائص البلاغية في اللسان الآخر، ويوجد منها في أحدهما ما لا يوجد في الآخر فيتعين التفاضل ويتعذر التماثل قطعا»⁶⁰.

- الوجه الثاني: استحالة تحقيق شرط وفائها بجميع مقاصد القرآن (الهداية الإعجاز، التعبد): نظرا لارتباط الترجمة بنقل مقاصد المتكلم من كلامه إلى اللغة المنقول إليها، فقد أولى المتكلمون في مسألة الترجمة هذه المسألة عناية خاصة وفي هذا المجال يمكن أن نقول بأن الزرقاني قد أضاف حجة جديدة إلى حجج القائلين باستحالة ترجمة القرآن الكريم، إذ اشترط في الترجمة العرفية أن تكون وافية بكل المقاصد التي أرادها صاحب الأصل، ثم يقر بعد ذلك بأن هذا الأمر مستحيل نظرا

لتعلق كثير من هذه المقاصد بالمعاني الثانوية وهي مستحيلة النقل كما سبق، أما مقاصد القرآن ع التي يجب الوفاء بها في الترجمة العرفية عنده فثلاثة: الهداية، الإعجاز، التعبد بتلاوته، أما وجه استحالة الوفاء بمقصد الهداية فلأن كثيرا من الهدايات القرآنية لا تستفاد إلا من المعاني الثانوية « والمهم أن نعلم في هذا المقام أن الهدايات القرآنية الكريمة منها ما استفيد من معاني القرآن الأصلية، ومنها ما استفيد من معانيه التابعة... فحسبنا في هذا الموضوع بيان دلالة نظم القرآن الكريم باعتبار معانيه الثانوية على هدايات متنوعة من عقائد وأحكام وآداب وأدلة ولطائف وإن اختلف الناس في إدراكها على مقدار اختلاف مواهبهم واستعدادهم.»⁶¹ ولما كانت المعاني الثانوية مختلفة باختلاف اللغات والألسن والمتكلمين والمخاطبين كان الوفاء بهذا المقصد مستحيلا. لذلك يقول الزرقاني: «المقصد الأول من القرآن وهو كونه هداية إن أمكن تحقيقه في الترجمة بالنسبة إلى كل ما يفهم من معاني القرآن الأصلية، فهو لا يمكن تحقيقه بالنسبة إلى كل ما يفهم من معاني القرآن التابعة لأنها مدلولة لخصائصه العليا التي هي مناط إعجازه البلاغي.»⁶² أما وجه الاستحالة في وفاء الترجمة بمقصد الإعجاز أن هذا المقصد في أساسه متعلق بنظم القرآن وأسلوبه وبلاغته، وكثير من وجوه البلاغة متعلقة بالمعاني الثانوية التابعة أيضا، ولما كانت المعاني الثانوية مستحيلة ترجمتها -كما سبق- كان نقل وجوه الإعجاز وترجمتها مستحيلا أيضا «لا يمكن تحقيقه فيما سواه من كلام البشر عريبا كان أو عجميا، وإلا لما صح أن يكون آية خارقة ومعجزة غير ممكنة حين تتناول هذا المقصد قدرة البشر، كيف والمفروض أن القرآن آية بل آيات ومعجزة بل معجزات لا يقدر عليها إلا الله وحده جل وعلا.»⁶³ أما وجه استحالة تحقيق المقصد الثالث فهو أن غير القرآن لا يُتعبد بمجرد تلاوته «لأن ترجمة القرآن غير القرآن قطعا، والتعبد بالتلاوة إنما ورد في خصوص القرآن وألفاظه عينها بأساليبها وترتيباته نفسها دون أي ألفاظ

أو أساليب أخرى، ولو كانت عربية مرادفة الألفاظ الأصل وأساليبه.»⁶⁴ فإذا وجدت ترجمة ولم تف بهذه المقاصد الثلاثة فهي ليست ترجمة بالمعنى العرفي.

- الوجه الثالث: استحالة نقل جرس القرآن وموسيقاه اللفظية: «لأن ما فيه من الأساليب البلاغية والموسيقى اللفظية أمر فاق كل فوق، وخرج عن كل طوق... فأني مخلوق بعد هذا أن يحاكيه بترجمة مساوية أو مماثلة.»⁶⁵

- الوجه الرابع: الأخطاء الفاحشة التي وقع فيها من حاول هذه الترجمة:⁶⁶ لم يذكر الزرقاني هذا الوجه صراحة، ولكن مضمون كلامه يدل عليه، من ذلك قوله في بداية هذا المبحث وهو يعدد أهميته: «ثالثاً: وقوع أغلاط فاحشة في هذه التي سموها ترجمات وكان وجودها معولاً هداماً لبناء مجد الإسلام ومحاولة سيئة لزلزلة الوحدة الدينية واللغوية والاجتماعية لأمتنا الإسلامية صانها الله.»⁶⁷

- الوجه الخامس: ترجمة القرآن بالمعنى العرفي إتيان بمثل للقرآن وكل مثل للقرآن مستحيل: وهو طريق عقلي تظهر عليه صنعة المنطق من جهة، وطبيعة النص المقصود بالترجمة وسلطته وقدسيته من جهة ثانية، وسلطة اللغة وسننها من جهة ثالثة! ومضمون هذا الوجه أن عجز العرب الفصحاء الأقحاح على معارضة القرآن الكريم بلغتهم - رغم توافر الدواعي - يجعل عجز غيرهم من المولدين والعجم عن ترجمته أولى وأؤكد.⁶⁸

- الوجه السادس: كلمات القرآن وألفاظه لا تترجم؛ لأنها في حكم أسماء الأعلام: خلاصة هذا الوجه أن ألفاظ القرآن كمعانيه كلاهما مقصود فهو بهذا كأسماء الأعلام لا يجوز أن تغير بترجمة أو بغيرها «وما ذاك إلا لأن واضعي هذه الأعلام قصدوا ألفاظها بذاتها واختاروها دون سواها للدلالة على مسمياتها فكذلك القرآن الكريم علم رباني قصد الله سبحانه ألفاظه دون غيرها، وأساليبه دون سواها؛ لتدل على هداياته،

وليؤيد بها رسوله، وليتعبد بتلاوتها عباده.»⁶⁹ وقد تكرر التنبيه في القرآن نفسه أنه عربي وفي ذلك إشارة إلى أن ما كان بغير العربية فهو قطعاً ليس قرآناً.

- الوجه السابع: الترجمة الحرفية أشد استحالة من الترجمة التفسيرية: إن الترجمة الحرفية اللفظية -زيادة على شروط الترجمة التفسيرية- تنفرد بشرطين اثنين: الأول: وجود مفردات في لغة الترجمة مساوية للمفردات التي تألف منها الأصل حتى يمكن أن يحل كل مفرد من الترجمة محل نظيره من الأصل كما هو ملحوظ في معنى الترجمة الحرفية. ثانيهما: تشابه اللغتين في الضمائر المستترة والروابط التي تربط المفردات لتأليف التراكيب. ومعلوم أن وجه الاستحالة في تحقيق شرطي الترجمة الحرفية أشد ظهوراً منه في تحقيق شروط الترجمة غير الحرفية «فإذا أريد بعد ذلك أن تكون ترجمة القرآن هذه حرفية وجب أن يعتبر فيها أمران زائدان... وهذا لعمر الله مما يزيد التعذر استفحالاً، والاستحالة إيغالاً.»⁷⁰ وبهذا الوجه تكتمل الوجوه السبعة التي بها امتنعت الترجمة العرفية للقرآن بالمعنى العرفي المذكور.

ب- الدليل الشرعي على حرمة الترجمة العرفية: لم يكتف الزرقاني بالأدلة اللغوية والعقلية للبرهنة على ما ذهب إليه من استحالة الترجمة العرفية بنوعها: الحرفية اللفظية المساوية، والتفسيرية المعنوية، بل حشد جملة من الأدلة النقلية والشرعية الناطقة في زعمه بحرمتها، وقد ذكر في ذلك ثمانية وجوه، غير أن النظر الدقيق فيها يمكن من إدماج بعضها في بعض، أو إضافة وجوه أخرى إليها ونذكر هنا سبعة منها باختصار:⁷¹

الوجه الأول: هي حرام لأنها محاولة لعمل ما هو مستحيل، وطلب المستحيل عبث، والعبث حرام.

الوجه الثاني: تحرم لما فيها من ادعاء عمل مثل للقرآن، وذلك تكذيب لصريح القرآن عندما قال: ﴿فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا﴾ سورة البقرة: 24.

الوجه الثالث: القول بجوازها يشجع الناس على الانصراف عن القرآن إلى غيره من الترجمات.

الوجه الرابع: القول بإباحتها تؤدي إلى تعدد الترجمات، وبالتالي اختلاف المسلمين في كتاب ربهم.

الوجه الخامس: هي أولى بالحرمة من رواية القرآن بالمعنى المحرمة إجماعاً.

الوجه السادس: إجازتها تؤدي إلى الاستغناء عن اللغة العربية لغة القرآن وعلومها وأدبها.

الوجه السابع: عدم فعل النبي عليه الصلاة والسلام وصحابته رضوان الله عليهم لها يدل على حرمتها.

ج- الرد على من أجاز الترجمة العرفية: أشار الزرقاني إلى وجود فريق من العلماء يجيز الترجمة العرفية، مورداً الحجج التي احتجوا بها، ولكنه -كعادته- لم يفرد هذا بمبحث خاص، كما أنه لم يسم أصحاب هذا الرأي، بل أورده في معرض رده على بعض الشبه التي أثارها هؤلاء على القول بالاستحالة، ما يفهم منه أنهم يقولون بالجواز، وقد ذكر لهم عدة أدلة معقبا عليها برودود يمكن اعتبارها دليلاً ثالثاً على استحالة الترجمة العرفية بعد الدليلين العقلي والشرعي، ونحن نلخص حججهم وردوده عليهم في النقاط الخمس الآتية:⁷²

- هي وسيلة لأداء واجب التبليغ: قالوا هذه الترجمة من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب: والواجب هنا هو تبليغ القرآن لغير العرب. وقد ردّ الزرقاني على هذا الدليل بأن للتبليغ وسائل أخرى غير الترجمة العرفية منها تفسيره بلغة أخرى، وترجمة التفاسير العربية، وترجمة تعاليم الإسلام وأحكامه كما سبق.

- هي وسيلة للرد على الأخطاء: فهذه الترجمة وسيلة لرد الاعتبار للقرآن الكريم، وذلك بالرد على الأخطاء والشبهات التي حوتها الترجمات المغرضة، وفي هذا المجال

قال الدكتور محمود حمدي زقزوق إن العرب لا يمثلون إلا 20% من تعداد المسلمين في العالم، ثم تساءل هل يُترك الباقيون تحت رحمة ترجمات فاسدة قام بها أناس غرباء عن هذا الدين واللغة التي نزل بها والبيئة التي ظهر فيها؟ ثم تولى الجواب ذاهبا إلى أن الحل هو ترجمة تفسير القرآن وتلخيص معانيه لا الترجمة العرفية.⁷³

- إقرار النبي p: أقرّ النبي عليه الصلاة والسلام ترجمة كتبه إلى الملوك فكتبه عليه السلام تتضمن آيات قرآنية لا تفهم إلا بترجمتها. وفي رده على هذه الحجة يرى الزرقاني أن الكتب النبوية لا تستلزم إقرار الرسول للترجمة العرفية الممنوعة، بل تحمل على ترجمتها بمعنى تفسيرها بغير العربية، ثم إن هذه الكتب لم تشتمل إلا على مقتبسات لم تصل في أحسن أحوالها إلى أن تكون آية واحدة فلا تأخذ حكم القرآن.

- حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه: فكان المجيزون للترجمة العرفية «يقولون جاء في صريح السنة ما يؤيد القول بجواز ترجمة القرآن فقد قال الشربنلالي في كتابه النفحة القدسية ما نصه: روي أن أهل فارس كتبوا إلى سلمان أن يكتب لهم الفاتحة بالفارسية فكتب لهم: "بسم الله الرحمن الرحيم بنام يزيدان يحشايئند" فكانوا يقرؤون ذلك في الصلاة حتى لانت ألسنتهم وبعد ما كتب عرضه على النبي!"⁷⁴

وقد أطال الزرقاني الكلام في الرد على هذه الدليل فذكر ستة نقاط: منها أن هذا الخبر مجهول لا سند له، وقد ورد بالألفاظ مضطربة، وإن ثبت فإنه لم يترجم الفاتحة بل ترجم جزءا من البسملة، ثم هو معارض بالأدلة القاطعة التي سيقف لبيان استحالة هذه الترجمة وحرمتها.⁷⁵

- هي في حكم التفسير باللغة العربية: فهي جائزة رغم ما يكتنفها من صعوبات ومحاذير كما هو الحال مع التفسير. والجواب عن هذا ما ذكر في الفرق بين الترجمة التفسيرية والتفسير بلغة أخرى.

تلك هي أهم الأفكار التي عالجها الزرقاني في موضوع الترجمة، ولا شك أنه - وهو يعالج مسائل هذا الباب- قد اطلع على آراء من سبقه في هذا المجال ومنهم ابن قتيبة وابن فارس، والشاطبي وغيرهم واستفاد منها، وتأثر بها، ومن ذلك قوله باستحالة ترجمة القرآن الكريم، فهذه فكرة ليست جديدة بل ترجع بجذورها إلى القرون الأولى، وقد رأينا بأن ابن قتيبة من أوائل من صرح بها، حتى إن لم يكن هو أول القائلين. ومنها اعتباره بلاغة القرآن ومجازاته وتضمنه لخصائص كلام العرب وتفوقه عليها من أهم علل استحالة ترجمته. وأما تأثره بالشاطبي فظاهر من خلال تقسيمه معاني القرآن ودلالات ألفاظه إلى نوعين: معاني أولية أصلية ومعاني ثانوية خادمة، وذهابه إلى استحالة ترجمة المعاني الثانوية التابعة الخادمة وإمكان ترجمة المعاني الأصلية. أما إضافات الزرقاني المتعلقة بهذا الرأي فنلخصها في النقاط الآتية:

- توسّعه في حد الترجمة، وأنواعها، وشروطها، وحكمها، وتفصيله تفصيلا لم يسبق إليه في بيان رأي القائلين باستحالة الترجمة بمعناها العرفي بنوعها، فقد ذكر بعضا من أصحاب هذا الرأي، ووقف مليا عند مفهوم الترجمة المستحيلة وبيان أنواعها، وشروطها، وأسهب في أدلة استحالتها، وأمعن في الرد على الشبه التي أثارها المخالفون ممن يذهبون إلى جوازها.

- أضاف إلى شروط الترجمة العرفية شرطا آخر مستحيلا وهو وفاؤها بجميع مقاصد القرآن، وقد كان الشاطبي قد أومأ إلى شرط الوفاء بجميع معاني القرآن واستحالة تحقيقه.

- قوله بأن قرآنية القرآن وإعجازه هداياته لا تقي بها المعاني الأصلية الأولية وحدها بل إن كثيرا منها لا يؤخذ إلا من المعاني الثانوية الخادمة أيضا، وهذا خلاف ما ذهب إليه الشاطبي.

- قوله باستحالة الترجمة التفسيرية المعنوية، واستحالة الترجمة الحرفية من باب أولى، وعدم تفرقه بينهما إلا تفرقا شكليا.
- قوله بصعوبة الترجمة الأدبية واستحالتها إلا من باب التسامح والتقريب المسكوت عنه في غير المقدس.
- وبعد هذه الإضافات القيّمة، يمكن للناظر في رأي الزرقاني في ترجمة القرآن الكريم أن يقف على بعض المآخذ أهمها:
- الإسهاب في إيراد الشبه والرد عليها، مع عدم ذكر أصحاب هذه الشبه من المخالفين، وبرجوعنا إلى مصادر ومراجع أخرى علمنا أسماء بعض المجيزين للترجمة العرفية من المحدثين منهم: محمد فريد وجدي صاحب دائرة المعارف الذي تحمس لترجمة القرآن الكريم بالمعنى العرفي، متهما المانعين بوضع قيود منكرة على هذه الترجمة من شأنها أن تؤدي إلى حبس القرآن في دوائر مغلقة وبقائه مقصورا على الأمم الشرقية. ومنهم محمد حميد الله الذي يرى الاقتصار على ترجمة تفسير القرآن وتلخيص معانيه فعلا لا معنى له ولا فائدة منه.⁷⁶
- عدم التمثيل للأغلاط والأخطاء التي زعم أن المترجمين للقرآن قد وقعوا فيها، وهو في ذلك يسير على نهج ابن قتيبة وابن فارس والشاطبي الذين رفضوا التمثيل للترجمة المستحيلة بلغة أخرى، واكتفوا بتوضيح ذلك بأمثلة بلغة واحدة هي لغة الأصل أي العربية.
- وفي ختام عرضنا لرأي القائلين باستحالة ترجمة القرآن الكريم وحججهم والبديل الذي يطرحونه، من خلال عينة شملت أربعة أعلام من أبرز زعماء هذا الرأي قديما وحديثا، وبعد أن نظرنا في رأيهم، وقرأنا أقوالهم الواردة فيه، وحددنا أفكارهم التي تضمنتها، وحاولنا الربط بينها، والنظر في العلاقة بينها من حيث التأثير والتأثر، ومن حيث الجذور والتطور، والنضج والتبلور، رأينا كيف بدأ هذا الرأي مقتضبا موجزا في أسطر معدودة عند ابن قتيبة وابن فارس، فقد اكتفيا بحكمهما باستحالة ترجمة القرآن

الكريم، معللين ذلك بفضل لغة العرب واتساع مجازاتها وطرق القول فيها، وانفرادها بخصائص لا تتوافر في اللغات المنقول إليها. ثم تطور هذا الرأي مع أبي إسحاق الشاطبي الذي قسم دلالات الكلام البليغ وأعلاه القرآن الكريم إلى قسمين دلالة أصلية تشترك فيها كل اللغات ولا إشكال في ترجمتها، ودلالة تابعة خادمة تختلف باختلاف اللغات والمتكلمين والمخاطبين والأحوال وهي التي يرى استحالة ترجمتها. أما عند الزرقاني فإن هذا الرأي قد اكتمل واختتم، وأوشك أن ينضج أو يحترق، فلا يحتاج إلى زيادة إلا ما كان فروعا أو شروحا، فقد توسع في الموضوع، وأحاط بجوانبه، ومس معظم أفكاره وعناصره، فتعرض لمفهوم الترجمة، وذكر أنواعها والفرق بينها، وحدد شروطها وتوقف عند ضوابطها، وميز بين الممكن منها والمستحيل، واستدل لذلك بدليلي العقل والنقل، واستحضر أدلة المخالفين، ورد عليها ردا علميا هادئا. والذي يفيدنا هنا هو ما له علاقة برأي القائلين باستحالة الترجمة حيث إنه قبل أن يحكم بإمكان الترجمة أو استحالتها قدم القول حول حدها وتعريفها، وأنواعها وشروطها، حتى إذا بين ذلك بوضوح لا لبس فيه شرع في بيان رأيه فيها نوعا نوعا، ناظرا في حدها وتعريفها، ومحققا في شروطها وما تقتضيه تلك الحدود والقيود والشروط فما تم منها محققا حده، مستوفيا شرطه قال بإمكانه وجوازه، وما كان متعذرا الوفاء بشروطه قال باستحالته وحرمته. وإن العينة المختارة لتدل على شدة الاتصال بين اللغة العربية وعلوم القرآن والشريعة، واللغويين والفقهاء، فالرأي باستحالة هذا النوع من الترجمة بدأ كما ذكرنا مع ابن قتيبة وشيخه الجاحظ وأكده ابن فارس وهؤلاء من اللغويين، ثم تبناه الشاطبي وهو أصولي والزقاني وهو علم دين أزهرى، ويبدو من خلال تقسيم دلالات الكلام الذي ذهب إليه الشاطبي والزقاني أنهما متبعان في ذلك للجرجاني الذي كان يميز بين المعاني الأول والمعاني الثانوي، أو بين المعنى ومعنى المعنى.⁷⁷ ولم يكن من اقتصرنا عليهم في هذا البحث وحدهم القائلين بهذا الرأي، فما هم في هذا إلا عينة صادقة لرأي جمهور أهل العلم من الفقهاء واللغويين المتقدمين والمتأخرين، ولعل هذا الاتجاه هو الذي استقر عليه رأي

أغلب الناظرين في مسألة ترجمة القرآن الكريم في العصر الحديث، ذلك أن القول بسعة اللغة العربية، ووفرة مفرداتها، واتساعها في المجازات، واختصاصها بمعانيها الثانوية - وهو علة العلل في تعذر الترجمة وحرمتها - لم يصبح رأياً لعالم أو عالمين، بل يكاد يكون ذلك إجماعاً بين أئمة اللغة العربية، وكثير ممن درسوها من أهل اللغات الأخرى.⁷⁸ ويمكننا أن نخلص إلى الصيغة التي انتهى إليها رأي هذا الفريق في النقاط الآتية:

- 1- الترجمة في كلام العرب مشترك لفظي يطلق على أربع دلالات هي: تبليغ الكلام، وتفسيره بلغته، وتفسيره بلغة أخرى، ونقله إلى لغة أخرى.
- 2- معاني الكلام البليغ ودلالاته نوعان: أصلية أولية تشترك فيها جميع اللغات وتابعة خادمة وثانوية تختلف باختلاف الألسن والمستعملين والسياقات والمقامات وتعرف في علم البلاغة.
- 3- الترجمة في العرف العالمي العام لا تطلق إلا على الدلالة اللغوية الرابعة ويشترط فيها الوفاء بجميع معاني الأصل ومقاصده، وأن تكون مثلاً للأصل وصورة مطابقة له بحيث يمكن أن تحل محله. وهي نوعان: ترجمة حرفية لفظية مساوية، وترجمة تفسيرية معنوية.
- 4- ترجمة الدلالات الأصلية والمعاني الأولية ممكنة ولكنها لا تسمى ترجمة بالمعنى العرفي لعدم وفائها بجميع معاني القرآن وكامل مقاصده.
- 5- استحالة ترجمة الدلالة التابعة والمعاني الثانوية الخادمة للكلام مطلقاً لاختلاف اللغات فيها.
- 6- استحالة الترجمة العرفية بنوعها الحرفية والمعنوية؛ لأنها تقتضي المحال وهو الوفاء بجميع المعاني والمقاصد، ومحاكاة الأصل وتصويره، والحلول محله كأنه لا فرق بينهما. وأهم ما استدلل به القائلون باستحالة الترجمة هو:

- أ- تميز اللغة العربية عن غيرها بجملة من الخصائص كسعتها، ووفرة مفرداتها، وقدرتها على الإبانة، واتساع مجازاتها بتعبير ابن قتيبة وابن فارس، أو اختلاف اللغات في الدلالات التابعة الخادمة والمعاني الثانوية بتعبير الشاطبي والزرقاني.
- ب- إن النظم العربي بخصائصه اللفظية والمعنوية جزء من ماهية القرآن وحقيقته، والترجمة تلغي ذلك كله.
- ج- اختلاف اللغات في الخصائص والدلالات التابعة والمعاني الثانوية الخادمة.
- د- استحالة وفاء النص بعد ترجمته بجميع معاني أصله ودلالاته الأصلية الأولية والتابعة الثانوية.
- هـ- استحالة وفاء النص بعد ترجمته بجميع مقاصد القرآن: (الهداية والإعجاز والتعبد).
- و- استحالة نقل جرس كلمات القرآن، أو ترجمة موسيقاه اللفظية.
- ز- إن دعوى الترجمة بهذا المعنى تستلزم القدرة على الإتيان بمثل القرآن وهذا محال.
- ح- ومن دواعي القول باستحالة هذه الترجمة وحرمتها ما وقع للكتب السماوية المترجمة من أخطاء وضياع أصلها. وكذا ما وقع من أخطاء في أعمال من وحاولوا ترجمة القرآن الكريم نفسه.
- ط- ومن الدواعي أيضا ما قد يحيق باللغة العربية وعلومها وآدابها من حيف وخطر، وهي مفتاح فهم القرآن، فقد نزل بلغة العرب ولا يفهم إلا بمقتضى قواعدها، وسننها.

ي- خطر ضياع الأصل العربي للقرآن الكريم، أو الاستغناء عنه بالترجمات عند بعض البلدان غير العربية، وما ينجر عنه من اختلاف في ألفاظه ومعانيه وافتراق الأمة واختلافها في دينها وكتابها ولسانها.

أما البديل الذي يطرحه القائلون باستحالة ترجمة القرآن الكريم بالمعنى العرفي الذي مر بنا، فهو إباحتهم أنواعا أخرى من الترجمات، كترجمة المعاني الأصلية وترجمة التفسير، ولكن بكثير من الضوابط والشروط يذكرونها على خلاف بينهم حولها، وهو ما قد نعود إليه في مقال آخر إن شاء الله.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة تح: عبد الله دراز وأحمد السيد سيد أحمد علي، دط. القاهرة: 2003م، المكتبة التوفيقية.
- أبو الحسين أحمد ابن فارس بن زكريا الرازي، الصحابي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، تح: عمر فاروق الطباع. ط1. بيروت: 1993، دار مكتبة المعارف
- أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، ط3. مصر: 1987، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، لسان العرب، ط1. بيروت: 1992، دار صادر.
- أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. دار المعارف، دط. بيروت: دت.
- أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط وعلي ابة زيد، ط9. بيروت: 1993، مؤسسة الرسالة.
- أبو عبد الله محمد بن مسلم بن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، تح: السيد أحمد صقر، ط2. القاهرة: 1973، دار التراث.
- أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، الحيوان، تح: يحيى الشامي، ط1. بيروت: 1986، دار ومكتبة الهلال، ج1، ص 50 فما بعدها.

- أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، فقه اللغة وأسرار العربية، تح: د.ياسين الأيوبي، (دط). بيروت: 2004، المكتبة العصرية للطباعة والنشر.
- جوييل رضوان، موسوعة الترجمة، تر: محمد يحياتن، جامعة مولود معمري، تيزي-وز: 2010، منشورات مخبر الممارسات اللغوية بالجزائر.
- خالد بن عثمان السبت، كتاب مناهل العرفان في علوم القرآن دراسة وتقويم. دط، دب: دت، دار ابن عفان.
- خير الدين الزركلي، الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين. ط5، بيروت: 1980، دار العلم للملايين.
- عبد المنعم خفاجي، الأزهر في ألف عام، عالم الكتب ببيروت ومكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ط2. بيروت: 1988.
- عبد النبي ذاكر، ترجمة معاني القرآن الكريم (قضايا ومقتضيات)، مجلة وانا للترجمة واللغات، السنة الثانية، العدد 5، شتاء 2008.
- محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي: حكم ترجمة القرآن العظيم، مخطوطة بالخزانة العامة بالرباط، رقم: ح113.
- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، تح: محمد بن علي. (دط)، القاهرة: 2001، دار الحديث.
- محمد محمد أبو ليلة، القرآن الكريم من المنظور الاستشراقي دراسة نقدية تحليلية، ط1، مصر: 2002، دار النشر للجامعات
- محمود حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري. دط، القاهرة: 1997م، دار المعارف.

▪ مصطفى ديب البغا وحي الدين ديب مستو، الواضح في علوم القرآن. ط2، دمشق: 1988، دار الكلم الطيب.

الهوامش:

** - أستاذ مساعد بكليات الآداب واللغات، جامعة أكلي محند اولحاج بالبويرة.

1- جوثيل رضوان، موسوعة الترجمة، تر: محمد يحياتن، تيزي وز: 2010، منشورات مخبر الممارسات اللغوية بالجزائر، جامعة مولود معمري، ص43-48.

2- لترجمة ابن قتيبة ينظر: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي سير أعلام النبلاء، ج13، ص296 فما بعدها. وأبو عبد الله محمد بن مسلم بن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، تح: السيد أحمد صقر. ط2. القاهرة: 1973، دار التراث، مقدمة التحقيق.

3- ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص12-22.

4- ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص21.

5- ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص21، 22.

6- نفسه، ص12.

7- نفسه، ص13.

8- نفسه، ص14.

9- ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص14، 15.

10- نفسه، ص15، 16، 17.

11- نفسه.

12- للتفصيل ينظر: الخصائص لابن جني، الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها لابن فارس. وفقه اللغة وسر العربية للثعالبي.

13- ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص20، 21.

14- نفسه، ص21.

15- أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، ط3. مصر: 1987، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج1، ص242، 243.

- 16- جوثيل رضوان، موسوعة الترجمة، تر: محمد يحياتن، ص18، 20. ليس المسلمون وحدهم من يذهب إلى القول باستحالة الترجمة في بعض مجالاتها لاسيما الأدبية والشعرية منها، بل إن بعض الغربيين من الأدباء واللسانيين والداليين ينحون هذا المنحى بقوة منهم: دي بيلي وناوكوف، وأورتيفا إي قاسي، وبلوم فيلد، وشبه بعضهم عملية الترجمة بتدنيس الأموات والمترجم برسام يرسم جسما ولكنه يعجز عن نفخ الروح فيه. (ينظر: جوثيل رضوان، موسوعة الترجمة، ص43-48).
- 17- نشير هنا إلى أن أبا عثمان الجاحظ(ت255هـ) من القائلين باستحالة ترجمة القرآن الكريم فقد صرح بذلك في كتابه الحيوان، ذاهبا إلى أن الإبانة عن عقيرة القرآن باللغة الفارسية أو اليونانية - وهما لغتا العلم والثقافة وقتئذ- مستحيلة، ومعلوم أن الجاحظ معدود من أساتذة ابن قتيبة. (ينظر: أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، الحيوان، تح: يحي الشامي، ط1. بيروت: 1986، دار ومكتبة الهلال، ج1، ص50 فما بعدها).
- 18- لترجمة ابن فارس ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج17، ص103 فما بعدها، وأبو الحسين أحمد ابن فارس بن زكريا الرازي، الصاحب في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها تح: عمر فاروق الطباع. ط1. بيروت: 1993، دار مكتبة المعارف، مقدمة التحقيق.
- 19- نفسه، ص43 فما بعدها.
- 20- نفسه، ص43، 44.
- 21- ابن فارس، الصاحب في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، ص44.
- 22- البيت من الطويل وتمامه: فدع عنك نهباً صيحاً في حجراته * ولكن حديثاً ما حديثُ الرّواحل.
- 23- نفسه، ص45-49.
- 24- نفسه، ص44، 45.
- 25- ابن فارس، الصاحب في فقه اللغة العربية وسنن العرب في كلامها، ص45، 46.
- 26- الشاطبي: هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي المشهور بأبي إسحاق الشاطبي الغرناطي(ت790هـ/1388م)، أصولي حافظ...كان من أئمة المالكية، وضع عدة مؤلفات في الفقه واللغة منها: الموافقات في أصول الفقه، رسالة في الأدب، الاتفاق في علم الاشتقاق، أصول النحو، المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية(وهي شرح لألفية ابن مالك) قال التنبكتي: لم يؤلف عليها مثله بحثاً وتحقيقاً فيما أعلم. (ينظر: خير الدين الزركلي، الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين. ط5، بيروت: 1980، دار العلم للملايين، ج1،

- ص75. وأبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة تح: عبد الله دراز وأحمد السيد سيد أحمد علي. دط، القاهرة: 2003م، المكتبة التوفيقية، ج1 ص3، مقدمة التحقيق.)
- 27- أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ص54 فما بعدها.
- 28- نفسه، ج2، ص56.
- 29- مصطفى ديب البغا وحي الدين ديب مستو، الواضح في علوم القرآن. ط2، دمشق: 1988 دار الكلم الطيب، ص265، الهامش رقم 1.
- 30- الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج2، ص56، 57.
- 31- نفسه، ج2، ص56، 57.
- 32- الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج2، ص57.
- 33- نفسه، ج2، ص56، 57.
- 34- الزرقاني: هو الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، من أهالي الجعفرية في المحافظة الغربية من مصر، ونسبته إلى زرقان وهي بلدة تابعة لمحافظة المنوفية... يغلب على الظن أنه ولد في مطلع القرن الرابع الهجري... نال درجة العالمية من كلية أصول الدين سنة 1925م، وعين مدرسا بمعهد الزقازيق سنة (1926م) ثم بكلية أصول الدين بجامع الأزهر سنة 1939م... وتوفي رحمه الله بالقاهرة سنة 1367هـ/1948م، من مؤلفاته: المنهل الحديث في علوم الحديث، مناهل العرفان في علوم القرآن... (ينظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج6، ص210. وخالد بن عثمان السبت، كتاب مناهل العرفان في علوم القرآن دراسة وتقويم. دط، دب: دت، دار ابن عفان، ج1 ص44 فما بعدها.
- 35- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، تح: محمد بن علي. (دط) القاهرة: 2001، دار الحديث، ج2، ص91 فما بعدها.
- 36- الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج2، ص93، 94. المعينان الآخرا هما: تبليغ الكلام لمن لم يبلغه، وتفسيره بلغته.
- 37- ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة رجم. والزيدي، تاج العروس من جواهر القاموس مادة رجم.
- 38- نفسه.
- 39- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج2، ص94. و120، 121.

- 40- نفسه، ج2، ص120، 121.
- 41- نفسه، ج2، ص95.
- 42- نفسه، ج2، ص95.
- 43- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج2، ص95، 96.
- 44- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج2، ص96.
- 45- نفسه، ج2، ص95.
- 46- محمد عبد العظيم الزرقاني، ج2، ص120، 121.
- 47- نفسه، ج2، ص97-100.
- 48- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج2، ص120 فما بعدها. وينظر: أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، البحر المحيط، ص195.
- 49- نفسه، ج2، ص121.
- 50- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج2، ص96.
- 51- سبقت الإشارة إلى تقسيم دلالات الكلام والمعاني المستنبطة منه إلى هذين القسمين عند حديثنا عن رأي الشاطبي.
- 52- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج2، ص102-104.
- 53- نفسه، ج2، ص103.
- 54- نفسه، ج2، ص108.
- 55- نفسه، ج2، ص133.
- 56- الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج2، ص80-91.
- 57- نفسه، ج2، ص108.
- 58- نفسه، ج2، ص107، 108.
- 59- نفسه، ج2، ص104.
- 60- نفسه، ج2، ص121، 122.
- 61- نفسه، ج2، ص106.
- 62- نفسه، ج2، ص121.
- 63- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان، ج2، 121.

- 64- نفسه، ج2، ص121، 122.
- 65- نفسه، ج2، ص 128.
- 66- إن هذه الترجمات الرديئة التي قام بها المستشرقون عن قصد أحيانا، أو جهلا باللغة العربية أحيانا أخرى، هي التي رسخت فكرة استحالة ترجمة النصوص المقدسة لدى أصحابها. وقد أشارت جوئيل رضوان إلى هذا، ونبهت إلى النوايا السيئة التي كانت تدفع كثيرا من المترجمين الأوروبيين إلى تعمد الرداءة في ترجماتهم بهدف تسفيه معتقدات المسلمين وتشويه صورة القرآن والإسلام والنبي محمد p في أذهان العامة منهم: بطرس المحترم، ومارانثي، وقوستاف فيل وألوب برنقر... للتوسع في هذه الفكرة والتي بعدها ينظر: وجوئيل رضوان، موسوعة الترجمة تر: محمد يحياتن، ص15 فما بعدها، وص43 فما بعدها. ومحمد محمد أبو ليلة في كتابه "القرآن الكريم من المنظور الاستشراقي دراسة نقدية تحليلية"، ط1، مصر: 2002، دار النشر للجامعات ص275 فما بعدها. ومحمد الصالح البنداق، المستشرقون وترجمة القرآن.
- 67- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج 2، ص91.
- 68- نفسه، ج2، ص 122.
- 69- نفسه، ج2، ص 128.
- 70- نفسه، ج2، ص 123.
- 71- نفسه، ج2، ص 123.
- 72- نفسه، ج2، ص 128.
- 73- محمود حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري. دط، القاهرة: 1997م، دار المعارف، ص 154، 155.
- 74- الزرقاني، مناهل العرفان، ج2، ص 114.
- 75- ممن توسع في الرد على هذه الرواية وسرد أقوال العلماء فيها، محمد مصطفى الشاطر في كتابه "القول السديد في حكم ترجمة القرآن المجيد، طبعة حجازي: 1936، ص 124 فما بعدها.
- 76- ينظر: محمد الصالح البنداق، المستشرقون وترجمة القرآن، ص 71-74.
- 77- أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني، دلائل الإعجاز في علم المعاني، تح: محمد عبده، ط3. بيروت: 2001، دار المعرفة، ص 203.

78- ينظر محمد محمد أبو ليلة، القرآن الكريم من المنظور الاستشراقي، ص357 فما بعدها.
وجوئيل رضوان، موسوعة الترجمة، ص18، 20.